# الملكيات الدستورية بين المبدأ والتطبيق

د. بختيار غفور حمدامين
مدرس القانون الدستوري
كلية القانون والسياسة - جامعة صلاح الدين / أربيل

## الملخص

النظام الملكي هي واحدة من أقدم الأنظمة المعروفة في التاريخ كما كان واسع الانتشار في معظم المجتمعات القديمة ، ومن خلال تاريخها الى العصور القديمة ، نجد أن النظام الملكي يستمد الملوك حقيقة تاريخية أصلا تستمد سلطتها من الله و أنهم خلفاء الله في الأرض و فكرة الملكية القديمة تؤكد أن سلطة الملك كانت مطلقة و تتميز وحدة الهدف والنظام و كان الملك في المجتمعات القديمة جميع السلطات و كان يجمع في يديه كل السلطات التشريعية والتنفيذية و كان القضائية باعتباره المشرع و القاضي حكم بأن واحد في منطقة معينة ولا يشارك أحد من الناس إلا أبنائه على مقربة من العائلة لم تكن الخاصية ل تكون متسقة مع تطور الحضارة و التي تتناسب مع متطلبات هذا التطور فقط كبيرة بمشقة و بعد رهيب بين الملوك و الشعوب ، بعد صمود الشعوب طويلة و قدمت إلى التضحيات دفاعا عن حقوقها الناتجة عن الحليب أن تطور النظام الملكي وأصبح يكتسب أبعادا جديدة الدستورية في التنمية السياسية والتاريخية الدولة والهندسة المعمارية في النظام الملكي تبين لنا ان هذا النظام اجتاز الشروط و الصراعات الدموية الناجمة عن ظهور الحليب أنظمة مختلفة من الحكم الملكي و نجد اليوم أن العديد من أنواع الملكية و النظام الملكي الدستوري أو ما يسمى ( الملكية المقيدة ) هو شكل من أشكال الحكومة التي أنشئت بموجب الدستورية النظام الذي يعترف الملك المنتخبين وراثية أو رئيسا للدولة يختلف عن النظام الملكي المطلق من أجل تقييد صلاحيات الملك حيث الملك أو الملك هو المصدر الوحيد للسلطة السياسية كما لو الملك بموجب هذا النظام لديه صلاحيات محددة في الدستور و يعالج الحكم

عن طريق الوراثة من خلال و أن هناك أكثر من مشكلة و احدة تواجه فيه الأنظمة الملكية الدستورية في الشرق الأوسط ، وتحديدا في ظل الظروف الراهنة والتي تختلف في ملكية دستورية إلى ملكية دستورية أخرى وما يتصل بالديمقراطية أو حقوق الإنسان أو التنمية الوطنية و البقاء على قيد الحياة الوضع الحالي في الممتلكات في المنطقة و تحديدا في الظروف الراهنة وفي ضوء المشكلات القائمة لا يبشر بالخير حيث نجد أن أصوات الاحتجاج في هذه البلدان آخذ في الارتفاع و ذلك، وهذه الملكيات الحاكمة في المنطقة إذا كان يريد البقاء في السلطة ، وأقل تكلفة ، وينبغي أن تعمل على بناء الملكيات الدستورية في بلدانهم و التي يجب أن تعمل على بناء نظام يقوم على أساس أن العائلة الحاكمة يكون اجتماع رمزية الإطار السياسي لذلك لم يكن لديك مقاليد الحكم في السلطة ، لكنه لا يحكم على نحو فعال و على الرغم من أن هذا النهج هو تغيير جذري في الجهاز الإداري للدولة والتي لا يمكن تحقيقها في الوقت الحاضر ، ولكن هذا لا يحول دون إعداد قائمة من البرامج ل اتخاذ خطوات في هذا الاتجاه ل فترة لاحقة - على سبيل المثال ، والعشرين في العام القادم - و البرنامج السياسي ، طرحت أمام الخصائص التي توجد في المنطقة إلى التحول إلى ملكية دستورية

## المقدمة

### تمهيد:

إنَّ النظام السياسي المعاصر يبين لنا بأنَّ هناك أنظمة مختلفة لإدارة الحكم والتي تختلف كل واحد عن الآخر حسب طبيعتها والمبادئ التي تقوم عليها مما هيأت أرضية مناسبة لجميع بلدان العالم لكي يبحثوا عن أفضل هذه النظم ويطبقوها في بلدانهم، و من خلال الرجوع إلى تاريخ الدول نجد بان نظام الحكم تختلف في دولة لأخرى حيث نجد دولا يطبق النظام الرئاسي في حين نجد دولا أخرى يتبنون نظاما ملكيا، في حين نجد آخرين يطبقون نظاماً قائماً على السيادة الشعبية وهكذا، ومن هنا يتضح بأنَّ هناك أنظمة سياسية مختلفة لإدارة الحكم، ومن خلال البحث في تأريخ هذه النظم نرى بان النظام الملكي يعد من أقدم النظم السياسية وأكثرها

تطبيقا في الواقع العملي، وان العديد من الدول المتطورة كالأوربية وكذلك النامية كدول منطقة الشرق الأوسط يطبقون مثل هذا النظام .

**أهمية البحث :**

بعد الحربين العالميتين شهدت منطقة الشرق الأوسط مثلها مثل اغلب مناطق العالم ولادة العديد من الدول التي تبنت أنظمة سياسية مختلفة، وبعد مدة ليست بالقصيرة اتجهت إدارة الحكم في اغلب هذه الدول إلى الدكتاتورية والحكم الشمولي مما نتج عن ذلك إبراز أصوات مطالبة بالإصلاح وأحداث تغييرات جذرية إلا أنّ كبح هذه الأصوات ترتب عنه ظهور ثورات شعبية والتي سميت فيما بعد بـ(الربيع العربي) والتي بدأت بالجمهورية التونسية ومرت بمصر واليمن وليبيا، وهي باقية لحد الآن، وبما أن هناك دول في المنطقة قد تبنت الحكم الملكي وشهدت مطالبات شعبية إلا أنها لم تتجاوب معها مما يمهد الطريق إلى اندلاع ثورات شعبية في هذه الملكيات، وعليه فان هذه الملكيات الشمولية اليوم مطالبة بإجراء تغيرات جذرية في إدارة حكمها حتى تتجاوب مع مطالب الشعب المشروعة في تحقيق الديمقراطية والحكم الصالح والتنمية والنمو، وان أفضل الوسائل لتحقيق ذلك هو الإقرار بالدستور في الدولة على انه الفصل والحكم لحل المشاكل وتوزيع السلطات بين الملك والسلطات الأخرى، وبعبارة أخرى إقامة الملكية الدستورية في هذه الملكيات كما هي الحال في اغلب الملكيات الموجودة في الدول الأوربية حتى تسود الديمقراطية وتحترم حقوق الإنسان وحرياته وينمو المجتمع ويتطور حتى يتحقق الأهداف المرجوة في البناء والعيش الرغيد لجميع أبناء الوطن .

**أسباب اختيار الموضوع :**

يوجد أكثر من سبب دفعنا إلى إلى كتابة هذا البحث، فمن جهة ما فان منطقة الشرق الأوسط بصورة عامة والبلدان العربية بصورة خاصة تشهد موجة من المتغيرات الدولية مما يتطلب ضرورة معالجة هذه المتغيرات وبالتحديد الدول ذات

النظام الملكي، وذلك لان هذه الملكيات وان لم تشهد متغيرات ومطالبات كبيرة و واسعة إلا أنها معرضة لذلك، وان واقع الظروف يؤكد هذا التوجه ويضاف لذلك فان هناك انتهاكات مستمرة لحقوق المواطن وحرياته في هذه الملكيات مما يقتضي إجراء تغيرات جذرية فيها، وبما أنَّ لهذه الملكيات تأثير كبير على الاقتصاد العالمي بسبب الخزان أو المستودع الهائل من الاحتياطات النفطية أو الثروات الطبيعية التي يمتلكها، وان أيّ أحداث أو تطورات غير قابلة للتحكم ( أحداث خارج السيطرة ) تؤدي إلى نشوء أزمة عالمية لا تحمد عقباها، لذا لابد من إجراء أحداث تغيرات جذرية في هذه البلدان بصورة سلمية من دون أن تؤدي إلى نتائج عكسية و سلبية، وبما أن هناك تجارب قد مرت بها بلدان عالمية وبالتحديد الأوربية منها فان الاستعانة بهذه التجارب تعدّ ضرورياً لتحقيق الانتقال السلمي في هذه البلدان مع بقاء العائلة في سدة الحكم، وان هذا الانتقال السلمي يحقق للعائلة الحاكمة بقاءها في سدة الحكم كما ويحقق لمجموع أبناء الوطن حق المشاركة في إدارة الدولة من خلال إجراء انتخابات نزيهة وشفافة .

**خطة البحث :**

لأجل التعرف بالملكيات الدستورية واهم المشاكل التي تواجهها هذه الملكيات فقد ارتأينا تناول ذلك من خلال تقسيم البحث على أربعة مباحث، حيث خصص المبحث الأول للتعرف بالملكي و النظام الملكي بصورة عامة، في حين خصص المبحث الثاني لبيان مفهوم النظام الملكي الدستوري واهم خصائصه ، أما المبحث الثالث فقد خصص لتحديد المشاكل التي تواجهها الملكيات الدستورية، وأما المبحث الأخير فقد خصص لكيفية العودة إلى الملكية الدستورية الصحيحة، وتم بيان أهم الاستنتاجات والتوصيات التي توصل إليها الباحث في نهاية البحث .

# المبحث الأول

# ماهية الملكية والنظام الملكي

إنَّ تحديد ما هية الملكية يقتضي تناول الموضوع من خلال تقسيم هذا المبحث على عدة مطالب، وهي كالاتي :

## المطلب الأول

## في التعريف بالملكية والنظام الملكي وتطورها التاريخي

بغية بيان مفهوم الملكية وتطورها التاريخي وتحديد مزاياه ومساواته ، فقد ارتأينا تناول ذلك من خلال الفروع الآتية :

### الفرع الأول/ في التعريف بالملكية والنظام الملكي :

ان مصطلح المَلِك لقب يدل على السيادة حيث إنَّ الملك أو الأمير كان يعد في العديد من الدول الشرقية في عصر من العصور السابقة ممثلاً لإله أو لعائلة مقدسة [١] حيث كان العديد من القبائل التيوتونية في أوروبا قد انتخبت ملكًا لها في وقت الحرب فقط وكان هذا الملك يحكم قبيلة ما وليس منطقة معينة وعندما انتشر الدين النصراني واعتنقت تلك القبائل هذا الدين ازدادت هيبة الملك وساندت الكنيسة الفكرة القائمة -على ان الملك يمثل مصدر العدالة في المملكة – وحقيقا فان

(١) ينظر : د.فيصل كلثوم ، دراسات في القانون الدستوري والنظم السياسية ، دمشق ، سورية ، ٢٠٠٤ ، ص٢٧١ .

المَلَكِيَّة ما هي إلا شكل من أشكال الحكم [١] والتي بموجبها يرثُ شخص ما أو يُنتخب للعرش باعتباره رئيسًا للدولة مدى الحياة وقد يكون لهؤلاء الحُكَّام أو الملوك ألقاب مختلفة باختلاف الملكيات إلا أن مفهومها واحد ومن نماذج هذه الألقاب ( الأمير أو الملك أو السلطان أو العاهل ) [٢] ، كما وان هذه الفكرة - الملكية - قديمة وهي تؤكد بأن سلطة الملك شاملة و مطلقة ولا ينازعه احد في حكم الدولة و هو يتميز بوحدة الهدف و النظام و كان للملك في المجتمعات القديمة جميع السلطات حيث يجمع بين يديه جميع السلطات ( التشريعية والتنفيذية والقضائية) فكان هو المشرع والقاضي والحاكم في ان واحد ويساعده في ذلك الأفراد المقربين من العائلة الحاكمة .

وبناء على ما تقدم يكون النظام ملكياً إذا كان الوصول إلى رئاسة الدولة يتم بالوراثة [٣] ويسمى رئيس الدولة عندئذ بالملك و كان النظام الملكي هو السائد قديماً في اغلب دول العالم إلا أنه صار أقل انتشاراً في الوقت الحاضر إذ تحول العديد من النظم الملكية في أعقاب الثورة الفرنسية إلى نظم جمهورية كما حدث في إسبانيا إثر سقوط حكم فرانكو على سبيل المثال مما نتج عن ذلك ظهور أنظمة مختلفة للملكية ومن بينها (نظام الحكم الملكي المطلق أو نظام الحكم الملكي الدستوري و نظام الحكم الملكي الوراثي) [٤].

**الفرع الثاني/ التطور التاريخي للنظام الملكي :**

---

(١) راجع : د. كمال الغالي ، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية ، دمشق ، سورية ، ص ٢٧٨ .

(٢) حول هذه الالقاب ينظر : أ.د. نعمان احمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري ، دار الثقافة ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٦ ، ص ١٩٩ .

(٣)للتفصيل حول الوراثة كوسيلة للوصول إلىادارة الحكم يراجع : د. حميد الساعدي ، مبادئ القانون الدستوري ، الموصل ، العراق ، ١٩٩٠ ، ص٨١ .

( ٤) للتفصيل حول الحكومات الملكية وانواعها يراجع :
د. هاني على الطهراوي ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، ط١ ، الاصدار الثاني ، دار الثقافة ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٨ ، ص١٥١ .

بينا فيما سبق ان نظام الحكم الملكي يعد من أقدم أنظمة الحكم المعروفة في التاريخ حيث كان منتشرا في معظم المجتمعات القديمة ومن خلال الرجوع إلى العصور القديمة نجد بان النظام الملكي يستمد أصلها التاريخي من كون الملوك يستمدون سلطتهم من الله عزّ وجلّ وأنهم خلفاء الله تعالى في أرضه وكانت هناك نظريات تبرر مثل هذا الاعتقاد [١] وتبرر من خلالها السلطان المطلق لهم وعدم مسؤوليتهم أمام شعوبهم ولم تكن للملكية ان تتماشي مع تطور الحضارة وان تتلاءم مع مقتضيات هذا التطور إلا بمشقة كبيرة وبعد صراع رهيب بين الملوك والشعوب وبعد صمود طويل للشعوب وتقديمها للتضحيات دفاعا عن حقوقها مما نتج عن ذلك ان النظام الملكي تطور و أصبح يكتسب أبعاداً دستورية جديدة ضمن البنيان السياسي للدولة.

ويضاف لذلك فان الثورات التي حدثت في إنجلترا وفرنسا قد أضعفت سلطة الملوك ففي عام (١٦٤٠م) أثار البرلمان البريطاني حفيظة الجيش و الذي هزم الملك تشارلز الأول وحكم عليه بالموت كما ان الشعب الانكليزي ظهر لديه تخوف من إعادة الملك جيمس الثاني للمذهب الروماني الكاثوليكي فأجبره على ترك عرشه وذلك عام ( ١٦٨٨م ) [٢] كما أن الثورة الفرنسية عام ( 1789 م) قد قيد من سلطة الملك لويس السادس عشر الذي أعدمه قادة الثورة الفرنسية فيما بعد وذلك عام (1793 م) [٣] ونتيجة لذلك تطورت الملكية الدستورية و أصبحت

---

( ١ ) ومن بين تللك النظريات ( نظرية هوبز والنظرية الدينية وغيرها ) وللتفصيل حول هذه النظريات ينظر :
د. على غالب خضير و د. نورى لطيف ، القانون الدستوري ، بغداد ، العراق ، ١٩٧١ ، ص ٥٦ و د. فيصل كلثوم ، مصدر سابق ، ص٢٧٦ و د. احسان حميد المفرجي واخرون ، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، ط٢ ، العراق ، ٢٠٠٧ ، ص١٦ .

( ٢ ) حول هذه التطورات وما رافقها من احداث يراجع : د. محمد المجذوب ، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان ، ط٤ ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، ٢٠٠٢ ، ص ١١٩ .

( ٣ ) كانت سلطة لويس السادس عشر مطلقة حيث كان يردد عبارته المشهورة بانه ( انا الدولة ) الا ان هذه السلطة لم تدم حيث اعدم فيما بعد وللتفصيل حول ذالك ينظر :
د. عدنان طه الدوري ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، الجامعة المفتوحة ، طرابلس ، ليبيا ، ٢٠٠٢ ، ص٢٠٤ و د. محمد المجذوب ، المصدر السابق أعلاه ، ص ١٤٧.

واجبات الملك في بعض الدول الأوروبية تشريفية ورمزية كما هو عليه الحال الآن في بريطانيا والنرويج والدنمارك والسّويد حيث يمارس رئيس الوزراء ومجلسه السُّلطة التنفيذية في حين يتولى الملك بعض المهام التشريفية كمنح الأوسمة أو استقبال الضيوف الكبار من الدول الأجنبية .

## المطلب الثاني

## مزايا النظام الملكي وعيوبه

إنّ للنظام الملكي - كأيّ نظام أخر - مزايا ومساوئ ، والتي يمكن حصرها من خلال الفروع الآتية :

### الفرع الأول/ مزايا النظام الملكي :

إن النظام الملكي يتميز بعدة خصائص يميزها عن غيره من الأنظمة حيث نجد بان هذا النظام يمتاز بسهولة التنظيم وبساطتها كما وان الأعمال تتم فيها على وجه السرعة و يضاف لذلك على ان هذا النظام تحافظ على وحدة الدولة وخصوصا عندما يتألف هذا الشعب من قوميات وأطياف وعناصر متنافرة و غير متجانسة وتحقق لها نوع من الثبات والاستقرار السياسي والاجتماعي حيث لا وجود للانتخابات الرئاسية كما هو الحال في النظم الجمهورية وعليه يمكن تجنب البلاد من الإصابة بالاهتزازات السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية وبالتحديد عند اقتراب موعد الانتخابات الرئاسية كما ان السياسة العامة في الدولة في النظام الملكي تكون عادة واضحة ومتماسكة لأن شخصية الملك تؤدي دوراً مهماً - في هذه السياسات - وضمن نطاق العلاقات الدولية وعليه يستطيع الملك أن تكسب لبلاده مزيداً من الاحترام والمصالح مع ملوك الدول الأخرى ورؤسائها[1]، كما

(1) حول هذه المزايا يراجع :

وإنّ النظام الملكي تعد في بعض الأوقات وكأنه هو النظام الأصلح للحكم و ذلك بسبب الوضع المقدس للملك حيث أن وضع الملك السامي ومكانته العالي وعلوه بالنسبة للأحزاب و باقي سلطات الدولة ـ خاصة فوق البرلمان والحكومة ـ يمكنه من القيام بدور الحكم بين كل هذه الهيئات والسلطات المتنافسة ويصلح بينها وصولاً إلى تحقيق المصلحة العامة كما وانه لا توجد صراع للأحزاب للوصول إلى الحكم و أخيراً فان سهولة انتقال الملك إلى ولي العهد عند وفاة الملك يريح البلاد من شرور الانفلات الأمني والسياسي والصراع الرهيب الذي في يشهده الدول خلال الحكم الانتقالي بعد انتهاء ولاية الرئيس أو وفاته [١] ، وما يصاحب ذلك من احتقان داخلي بالإضافة إلى حدوث الانقلابات العسكرية والحروب الأهلية كما يحصل الآن في الدول ذات النظام الجمهوري وبالتحديد في دول القارة الإفريقية [٢].

**الفرع الثاني/ مساوئ النظام الملكي :**

على الرغم من المزايا التي يتمتع النظام الملكي بها إلا أن هذا النظام تعرض إلى موجة من الانتقادات وبالتحديد ما يتعلق بمخالفة أسس ومبادئ النظام الملكي لأسس و مبادئ حقوق الإنسان والحريات الأساسية

---

د. عبدالكريم علوان ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٦ ، ص ١٣٨ و د. فيصل كلثوم ، مصدر سابق ، ص٣٠٧.

(١) حيث إن تحديد ولي العهد يتم حسمها من قبل الملك قبل وفاته من خلال الإجراءات التي يتبعها الملك والممنوحة له من خلال نظام الوراثة المتبع في المملكة وحول نظام الوراثة وإجراءاتها يراجع : أ.د. نعمان احمد الخطيب ، مصدر سابق ، ص ١٩٩ .

(٢) إن عهد الانقلابات العسكرية والحروب الأهلية ما زالت تلعب دورها البارز في إدارة الدولة في كثير من الدول وبالتحديد الإفريقية منها كما يحصل باستمرار في الصومال وجيبوتي و موزمبيق و ساحل العاج وغيرها من الدول.

أو بصورة شاملة لأسس ومبادئ الديمقراطية [١] حيث لا تتيح لجميع أفراد الشعب فرصة السعي إلى تولي منصب رئيس الدولة لكونها محتكرة من قبل العائلة المالكة فقط ويضاف لذلك فأن تربية الملوك وأولياء العهد بما لهم من سلطة ومال قد تجعلهم يترفعون عن أفراد شعبهم، ويتعالون عليهم، كما أنهم قد يلجؤون إلى تطبيق خطط – أمنية أو مالية خبيثة - بحيث تحفظ لهم عروشهم الأمر الذي يجعل حياتهم في حرب مستمر بينهم وبين أفراد الشعب للاستحواذ بالسلطة وعدم تهديده من قبل احد ون هنا فأن النظام الملكي يتنافى مع الديمقراطية التي تقوم على سيادة الشعب والمساواة بين جميع الأفراد إذ كيف يكون الشعب هو صاحب السيادة [٢] ولا يكون له حق اختيار رئيسه وإنما تختاره المصادفة؛- مصادفة المولد- مثلا وما يترتب عن ذلك من الإتيان بملك غير صالح وأخيراً فان الملكية منتقدة لكونها تقوم على الاستبداد وجمع السلطات بيد أفراد محددين وهم أفراد العائلة المالكة كما لا يوجد أي أسس لمبدأ الفصل بين السلطات حيث يخضع جميع السلطات لسلطات الملك ومن بينها السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية [٣].

---

(١) ان لحقوق الإنسان مبادئ وأسس مختلفة سواء نصت عليها الاتفاقيات الدولية أم جاءت بها الشرائع السماوية وللتفصيل حول هذه الأسس والمبادئ يراجع : نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة ١٩٤٨ و نص الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية والمدنية لسنة ١٩٦٦ ونص الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة ١٩٦٦ وكذالك الدكتور مصطفى الزلمي ، حقوق الإنسان في الإسلام ، بحث تضمنها الكتاب ( حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، مجموعة باحثين ، بيت الحكمة ، العراق ، العراق ، ١٩٩٨ ، ص٧١ .

(٢) للتفصيل حول السيادة وسيادة الأمة أو السيادة الشعبية يراجع :
زهير شكر ، الوسيط في القانون الدستوري ، ط١ ، ج١ ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ١٩٨٧ ، ص٩٤ و المحامي عبدالهادي عباس ، السيادة ، ط١ ، دار الحصاد للنشر والتوزيع ، العراق ، ١٩٩٤ ، ص ١ و عطا البكري ، الدستور وحقوق الإنسان ، ج٢ ، مطبعة الرابطة ، بغداد ، ١٩٥٤ ، ص١٦٨ .

(٣) حول مبدأ الفصل بين السلطات واندماجها ينظر :

## المطلب الثالث

## أنواع أنظمة الحكم الملكي

إن التطور التاريخي للنظام الملكي تبين لنا ان هذا النظام قد مر بظروف وصراعات دامية مما نتج عن ذلك ظهور أنظمة مختلفة للنظام الملكي وعليه نجد اليوم بان للنظام الملكي أنواع متعددة نبينها في الفروع الآتية :

### الفرع الأول/ نظام الملكية المطلقة :

بموجب هذا النظام فان الملك يكون صاحب جميع السلطات في الدولة ، فهو الذي يصدر القوانين و يفسرها و يقوم بتنفيذها بمعنى أن الملك يجمع بين يديه كامل الصلاحيات التنفيذية والتشريعية والقضائية كما وان للملك السلطة الكاملة في أن يستشير أي فرد يشاء وان مصالح الملك يرتبط عادة في هذا النظام بمصالح الأفراد وعموم المواطنين وأفراد الشعب وهذا يعني أنّ الملك بموجب هذا النظام يسود ويحكم في ان واحد فهو يتولى سدة الحكم كما وانه يحكم البلاد [١] ومن خلال الرجوع إلى التطور التأريخي للأنظمة السياسية نجد بان للملكية المطلقة أمثلة في التاريخ ومن أشهرها الملكية الفرنسية في عهد لويس الرابع عشر الذي أعلن بأنه (أنا الدولة ) و يرى البعض ومن بينهم الفيلسوف هوبز بان الملكية المطلقة هي أفضل الأنظمة الحاكمة وذلك لأسباب ما يتعلق بالاستقرار السياسي للدولة ووحدة الصف والقرار .

---

د. نزيه رعد ، القانون الدستوري العام ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، ٢٠٠٨ ، ص٤٠ و د. محمد المجذوب ، مصدر سابق ، ص ١٠٥ و زهير شكر، المصدر السابق ، ص ١٧٤ و د. كمال الغالي ، مصدر سابق ، ص٣٠٣.

(١) حول الملكية المطلقة ينظر :

د. محسن خليل ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، بدون مكان الطبع ، ١٩٨٧ ، ص ٣٦٧ .

**الفرع الثاني / نظام الملكية المقيدة :**

بموجب هذا النظام فان الملك لا يتمتع بسلطات مطلقة أي إن الملك لا يستطيع أنْ يجمع بين يديه جميع السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية بل إنّ صلاحيات الملك محددة أو مقيدة بالدستور وعليه نجد بان هذا النظام يسمى عادة ب ( النظام الملكي الدستوري ) [١] - والذي سنتناوله بالتفصيل في المبحث التالي - وبعبارة أخرى يمكننا القول بان الملك في هذا النظام يسود ولا يحكم بحيث نجد بان الملك يتولى سدة الحكم ولكنه في واقع الحال لا يحكم البلد بالرغم من وجود بعض الصلاحيات الممنوحة له كصلاحيات تشريفية – كما بينا سابقا - ومنها استقبال الوفود ومنح الأوسمة والحضور في المناسبات الوطنية وغير ذلك وحيث ان الدستور كقانون أساسي للدولة تقيد صلاحيات الملك بحيث نجد بان هنالك أشخاص آخرين يشاركون الملك في إدارة الدولة حيث نجد بان هناك رئيسا للوزارة و رئيسا للبرلمان ومحاكم وطنية عليا وأدنى إلا أنّ مع ذلك فان للملك بموجب هذا النظام أنْ يرفض إرشادات رئيس الوزراء في موضوع من المواضيع كما وان له القدرة في التأثير على الرأي العام [٢] وبما أن لهذا النظام مزايا ومساوئ [٣] وعليه نجد بان هناك مناصرين ومناهضين له ومن امثلة هذا النظام الملكي في بريطانيا واسبانيا وغيرها من الدول الأوروبية [٤].

---

(١) حيث تقوم الملكية بتبني نظام الوراثة لادارة شؤون الدولة مع الاقرار بوجود دستور يقوم على الفصل بين السلطات الموجودة في المملكة حيث نجد بان للملك صلاحيات دستورية كما وان للسلطات ( التشريعية والتنفيذية والقضائية ) صلاحيات معينة ويكون االمرجع والفاصل النهائي هو الدستور وعليه يسمى هذا النظام بالحكم الملكي المقيد أي المقيد دستوريا .

(٢) ان منح صلاحيات واسعة أو تقيد هذه الصلاحيات يعود لمضمون الدستور وكيفية اقرارها من قبل الشعب او بالالية التي تم بها إقرار الدستور وتختلف الدساتير في هذا الجانب حيث نجد دساتير تمنح صلاحيات واسعة للملك بينما نجد دساتير أخرى تقيد من هذه الصلاحيات وتضيقها .

(٣) حول مزايا ومساوئ النظام الملكي يراجع المطلب الثاني من المبحث الأول في هذا البحث .

(٤) حول النظام الملكي المقيد في الدول الأوربية ينظر :
د. عدنان طه الدوري ، مصدر سابق ، ص٢٠٥ و د. محمد المجذوب ، مصدر سابق ، ص ١١٩ وما بعدها .

## المبحث الثاني

## في التعريف بالنظام الملكي الدستوري

ان التعريف بالنظام الملكي الدستوري يقتضي منا تقسيم البحث على عدة مطالب، وهي كالاتي :

### المطلب الأول

### مضمون النظام الملكي الدستوري

إن النظام الملكي الدستوري أو ما يسمى ب ( الملكية المقيدة ) هو شكل من أشكال الحكم المنشأ بموجب النظام الدستوري الذي يقر انتخاب أو وراثية الملك بوصفه رئيسا للدولة ، وهو يختلف عن الملكية المطلقة وذلك لتقيد صلاحيات الملك فيها حيث إنّ الملك أو العاهل يعد هو المصدر الوحيد للسلطة السياسية كما وان الملك بموجب هذا النظام يملك صلاحيات محددة في الدستور وهو يتولى الحكم من خلال طريق الوراثة [١] إلا أنَّ مع ذلك يكون الشعب هو مصدر السلطات – كما يذهب إليه مفهوم الديمقراطية – حيث يكون السيادة للشعب وحده من خلال تمركز السلطة الفعلية بيد الهيئة المنتخبة من قبل الشعب من خلال انتخابات ديمقراطية [٢]، فالمملكة المتحدة هي ملكية دستورية- كما بيناه سابقا ، - رغما من أن ليس لديها دستور مكتوب بل إن لديها دستور عرفي - ومع ذلك نجد بان عمل الحكومة

---

(١)حول الوراثة كأسلوب للحكم يراجع : د. على غالب خضير و د. نورى لطيف ، مصدر سابق ، ص٥٧ .

(٢) حول الديمقراطية والانتخابات الديمقراطية ينظر: : سرهنك حميد البرزنجى ، المعايير الأساسية لنزاهة الانتخابات دراسة تحليلية ، مجلة ( تة رازووالاكاديمي ) يصدرها اتحاد حقوقيي كوردستان ، عدد ٢٥، سنة ٢٠٠٥، ضاثخانةى منارة ، هةوليَر ، ص١٣٩وص١٦٧ و د. كمال الغالي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٠ .

وسريان القانون في إطار هذا النظام الملكي الدستوري هي عادة تختلف تماما عن ذلك في الملكيات المطلقة.

وبالتالي يمكننا القول بان معظم الملكيات الدستورية الموجودة حاليا تعد ملكيات برلمانية حيث يعد الملك بمثابة رئيس الدولة ومع ذلك فان هناك رئيسا للوزراء يتم انتخابه في انتخابات ديمقراطية عامة فرئيس الوزراء يستمد شرعيته من العملية الديمقراطية وبالتحديد من الانتخابات [١]، وهذا يعني أن أغلب الملكيات الدستورية الحالية ما هي في حقيقتها إلا ملكيات دستورية ديمقراطية ومن أمثلة هذه الملكيات ما هو موجود في كندا واليابان واسبانيا والمملكة المتحدة . وان التطور التأريخي لهذه الملكيات تؤكد لنا بانها لم تصل إلى ما وصلت إليه بصورة عادية بل جاءت نتيجة مخاض طويل حيث شهدت بعض هذه الملكيات في مرحلة معينة من مراحل التطور التأريخي إلى تبني دساتير – كانت فاشية أو شبه فاشية بالأصل – كما كان عليها الحال في ايطاليا في العهد الفاشي أو الحكم العسكري كما هو الحال الآن في تايلند ويعد النظام الملكي الدستوري المطبق حاليا في اسبانيا بمثابة النموذج المثلى للملكيات الديمقراطية .

نستنتج مما سبق ان النظام الملكي الدستوري ما هو إلا نظام يختلط ما بين النظام الديمقراطي والنظام الملكي بحيث يكون للدولة ملك - أو ملكة كما في بعض الدول – ويعد هذا الملك رمزا لحماية القانون وحقوق الشعب كما وان الدولة يمثلها حكومة منتخبة من الشعب بنظام وزاري ورئيس وزراء يكون هو المسئول الأول عن الدولة أمام البرلمان المنتخب و يمتاز هذا النوع من النظام السياسي بالجمع ما بين الماضي والحاضر من خلال تكون آليات الدولة الحديثة الانتخابية الموجودة و بقاء النظام القديم الملكي كمصدر استقرار للخلافات السياسية بين

(١) ان للانتخابات والديمقراطية علاقة وثيقة وللتفصيل حول هذه العلاقة يراجع : د.سرهنك حميد البرزنجي، مقومات الدستور الديمقراطي وآليات الدفاع عنه، الطبعة الأولى، دار دجلة، عمان_الأردن، ٢٠٠٩، ص١٧ و خاموش عمر عبدالله ، العلاقات بين الانتخابات والديمقراطية ، مركز بحوث العلاقات ،، مطبعة شهاب ، أربيل ، الطبعة الأولى : ٢٠٠٩ ، ص١٧.

الأحزاب [١] والطوائف المختلفة في آنٍ واحد وعليه نرى أن الملكية الدستورية ما هي إلا ناتج طبيعي للتطور التأريخي للملكيات المطلقة، وبها يصبح الشعب والأسرة الحاكمة أقرب إلى تشكيل الدولة العصرية. وهذه الدولة بمثابة تكريم لمجهود الأسرة الملكية في رعاية الشعب لفترة طويلة من الزمن. ومن الدول الحالية التي تتبع نظام الملكية الدستورية في منطقة الشرق الأوسط: البحرين، الأردن.

## المطلب الثاني

## خصائص الملكية الدستورية

ان للملكيات الدستورية خصائص معينة يمكن تحديدها من خلال الفروع الاتية و كالاتي :

الفرع الأول / الفصل بين سلطة الملك وسلطة الحكم :

بموجب هذه الخصيصة نجد بان هناك نصوص دستورية تفصل ما بين صلاحيات السلطة والمُلْك بعبارة أخرى، فإنه يشترط لقيام الملكية الدستورية وجود رئيس دولة يملك ولا يحكم، وإنما الذي يحكم هو مجلس تشريعي منتخب من الشعب، تنبثق عنه حكومة تحصل على ثقته من أجل أن يكون وجودها وممارستها لسلطاتها وجوداً وممارسة دستورية، وذلك تجسيداً لمبدأ أن الشعب هو مصدر السلطة ووفقا لمبدأ الفصل بين السلطات [٢].

الفرع الثاني / الاعتراف بحقوق الملك :

---

(١) حول الحزب السياسي ينظر :
موريس دوفرجيه ، الأحزاب السياسية ، ترجمة على مقلد وعبد المحسن سعد ، دار النهار للنشر ، بيروت ، ١٩٧٢ ، ص٨ و د. طارق الهاشمي ، الأحزاب السياسية ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، العراق ، ١٩٨٦، ص٤٣ و زهير شكر ، مصدر سابق ، ص١٣٢ .
(٢) حول فصل السلطات في الدساتير يراجع : د. نزيه رعد ، مصدر سابق ، ص١٢٧ .

ان للملك حقوقا متعددة و تتمثل في اعتباره رئيساً ورمزاً للدولة، والقائد الأعلى لقواتها المسلحة، وجعل أحكام القضاء والقوانين تصدر باسمه، كما أعطاه عدداً من الصلاحيات التي تتمثل في توقيعه على ما يقرره مجلس الوزراء وبهذا التوقيع يصبح الملك ممارساً لصلاحياته من خلال وزراءه ومن هذه الصلاحيات: (إعلان الحرب، وعقد الصلح، وإبرام المعاهدات والاتفاقيات، ودعوة مجلس الأمة للانعقاد، والمصادقة على القوانين، وحل المجلس التشريعي، والدعوة إلى الانتخاب العام، ومنح الرتب والألقاب، وإصدار العفو الخاص... الخ) وبموجب دساتير الدول الملكية الأوروبية وبالتحديد دساتير كل من بلجيكا وهولندا وأسبانيا فإن القرار الذي يوقع عليه الملك في جميع هذه الصلاحيات ينبغي أن يتخذه مجلس الوزراء أو رئيس الوزراء والوزير المختص وبعد ذلك يوقعه الملك بالموافقة عليه وهنا ينبغي التأكيد على أن خلو القرار من توقيع رئيس الوزراء والوزير أو الوزراء المختصين يجعل القرار مخالفاً للدستور وفاقداً قيمته حتى ولو وقع عليه الملك.

الفرع الثالث / وجود حكومة منتخبة:

إن دساتير الأنظمة الملكية الدستورية تذهب إلى تأكيد حق الملك في تكليف شخص بتشكيل الحكومة، لتقديمه إلى البرلمان لنيل الثقة لكن هذا الحق في الديمقراطيات البرلمانية [1] يقيده واقع لا يستطيع الملك أن يخرج عليه وهو ضرورة أن يكلف بتشكيل الحكومة رئيس حزب الأغلبية أو رئيس ائتلاف الأغلبية في المجلس الذي انتخبه الشعب لان تكليف أي شخص آخر يترتب عليه عدم

(1) حول النظام البرلماني والمجالس النيابية وتطبيقاتها في بعض الدول يراجع :
د. بختيار غفور البالكي ، الوظائف غير التشريعية للبرلمان ، ط١ ، مطبعة شهاب ، اربيل ، العراق ، ٢٠١٠ ، ص و القاضي وائل عبدالطيف الفضل ، أصول العمل النيابي ، بغداد ، العراق ، ٢٠٠٦ ، ص ٥٥ .

حصول المكلف على غالبية أصوات المجلس المنتخب [١] ومن ثم فلا يجد الملك أمامه سوى تكليف رئيس الأغلبية بالتشكيل الوزاري .

الفرع الرابع / الإقرار بوجود الأحزاب السياسية: [٢]

في النظام الملكي الدستوري نجد بان هناك إقراراً بوجود أحزاب مختلفة بحيث يتولى كل حزب بتبنى برنامج معين ويقدمه فيما بعد وعند بدا الانتخابات إلى الشعب لأجل أن يحوز على ثقته من خلال الحصول على اصوات الشعب في الانتخابات العامة والفوز بأكثرية المقاعد البرلمانية ومنحه مهمة تشكيل الحكومة ففي النظام الملكي في بريطانيا والتي أصدرت النظام البرلماني للعالم[٣]نجد أن النظام الحزبي متكامل مع النظام البرلماني ففي عام (١٧٧٠ ) على سبيل المثال : نجد بان الحزبين الموجودين آنذاك ( حزب الأحرار وحزب المحافظين ) قد اتفقوا على ضرورة قيام الملك جورج الثالث بضرورة تشكيل الحكومة من حزب الأغلبية وأن يمارس حزب الأقلية دور المعارضة ، وذلك انطلاقاً من المبدأ المتفق عليه ( إن الشعب مصدر السلطة ) وان هذه السلطة يتم ممارستها من خلال نوابه في البرلمان وعليه منح الملك حق الاختيار بين القبول بالقواعد السابقة التي تقوم على الفصل بين السلطة والمُلْك وبين إمكانية تغيير الملك مع إجراء الانتخابات البرلمانية فيما إذا أراد الملك أن يجمع بين المُلْك والسلطة، فأخذ الملك بالخيار الأول ووافق على ما أراده الحزبان واستقر النظام البرلماني على النحو الذي سبق ذكره.

---

(١) ينظر المادة (٧٦) من دستور جمهورية العراق لسنة (٢٠٠٥) و د.نعمان عطا الله الهيتي ، الرقابة على الحكومة ، ط١، دار ارسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق ، سورية ، ٢٠٠٧، ص١٦.

(٢) للتفصيل حول الأحزاب السياسية في دول العالم الثالث ينظر : دز رياض عزيز هادى ، العالم الثالث من الحزب الواحد إلىالتعددية ، ط١ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٩٥ ، ص٨ .

(٣) ان المملكة العظمى يعد مهد النظام البرلماني وللتفصيل حول ذلك يراجع : القاضي وائل عبدالطيف الفضل ، المصدر السابق ، ص ٤٨ و د. نزيه رعد ، مصدر سابق ، ص١٢٩ .

## المبحث الثالث

## الملكيات الدستورية في الشرق الأوسط والمشاكل التي تواجهها

تواجه الملكيات الدستورية مشاكل عدّة في منطقة الشرق الأوسط وبالتحديد في الظروف الراهنة، وهي تختلف في ملكية دستورية إلى ملكية دستورية أخرى، والتي نتناولها في المطالب الآتية :

## المطلب الأول

## المشاكل المتعلقة بالديمقراطية

### الفرع الأول/ مفهوم الديمقراطية ومضمونه :

اذا كانت الديمقراطية بالمفهوم الضيق تعني حكم الشعب لنفسه أو هي شكل من أشكال الحكم السياسي القائمُ علَى التداول السلمي للسلطة أو بعبارة أخرى هي حكم الأكثريّة إلا أنَّ للديمقراطية كذلك مفهوم واسع [١] والتي تتعلق بثقافة مجتمع معين ومفاده ان الديمقراطية ما هي إلا نظام اجتماعي يسير عليه المجتمع ويطبقه بصورة كاملة وبالتالي فان المفهوم الواسع للديمقراطية يشير إلى ثقافةٍ سياسيّة وأخلاقية معيّنة تتجلى فيها مفاهيم تتعلق بضرورة تداول السلطة بصورة سلمية و دورية مضافا لذلك ان للديمقراطية أنواع وأشكال منها ( الديمقراطية المباشرة والديمقراطية غير المباشرة و الديمقراطية شبه المباشرة ) [٢] وما نجده في

---

(١) يراجع : د. عبد الغني بسيوني عبدالله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الدار الجامعية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٢، ص١٩٢ .

(٢) حول هذه الانواع للديمقراطية ينظر : د. السيد صبري ، مبادئ القانون الدستوري ، ط٤، مصر ، ١٩٤٩ ، ص٦٦ و د. علي يوسف الشكري ، النظم السياسية المقارنة ، ط١، ايتراك

الظروف الدولية هي ان العديد من دول العالم يمارسون نوعا معينا من الديمقراطية الا وهي الديمقراطية غير المباشرة أو كما يسمي ب (الديمقراطية الليبرالية) والتي نجد تطبيقاتها في أوروبا والأمريكتين والهند ، بينما يطبق البعض الآخر شكلا آخر من الديمقراطيّة والتي تسمى بالديمقراطية الشعبية كما هو مطبق في جمهورية الصين الشعبية وبصورة شاملة فان إنشاء الديمقراطية بمفهومها الواسع يحتاج إلى تركيز اكبر على المفاهيم والمبادئ الأساسية للديمقراطية بالإضافة إلى التركيز على المؤسسات السياسية و مؤسسات المجتمع المدني والوظائف التي يعهد إليها ([١]).

إنّ المؤشر الأول لوجود الديمقراطية بصورتها الواسعة تكمن في إيجاد انتخابات شعبية او ما يسمى بالتفويض الشعبي والتي يتم تحقيقه عن طريق انتخابات شفافة ونزيهة قائمة على تطبيق التصويت السري و الذي يؤكد تواجد العديد من المرشحين والتوجهات المختلفة حول النظام السياسي وإدارة الدولة مع منح الحق للناخب على اختيار الأفضل منهم لأجل منح الثقة لهم خلال الدورة الانتخابية المقبلة ، فضلا عن ان الانتخابات تشكل آلية أساسية للسيادة الشعبية على الحكومة- فإنها في نفس الوقت تفقد فعاليتها بدون تواجد مؤسسات تضمن استمرارية مسؤولية الحكومة تجاه عموم الشعب - وفي جانب آخر فانه ومهما كانت المؤسسات العامة الحكومية فعالة داخل المجتمع فان ذلك يؤدي إلى تشجيع الديمقراطية و تطويره وهذا يعني أنّ ضعف هذه المؤسسات تؤدي بنتيجة الحال إلى اختفاء الديمقراطية وكذلك بناء مجتمع محلي نشط أو ما يسمى بالمجتمع الديمقراطي وهذا يعني ان الديمقراطية بالنهاية تترتب عليها نتائج ومنها ضرورة حماية حقوق المواطن ومنح الفرد مركزا قانونيا دوليا من خلال منحه حق اللجوء إلى الهيئات الدولية لإقرار حقه ([٢]).

---

للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، ٢٠٠٣، ص١٠٢ و د. نزيه رعد ، مصدر سابق ، ص٤٠ و د. كمال الغالي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٠ .

([١]) حول وظائف مؤسسات المجتمع المدني ينظر : عبدالغفار شكر ، اختراق المجتمع المدني في الوطن العربى ، مجلة الطريق اللبنانية ، العدد (٥) ، السنة ٢٠٠١، ص٢٥ .

([٢]) للتفصيل حول حق الفرد في اللجوء للهيئات الدولية يراجع : هيلين تورار ، تدويل الدساتير الوطنية ، ترجمة باسيل يوسف ، ط١ ، بيت الحكمة ، بغداد ، ٢٠٠٤ ، ص٦٠١.

## الفرع الثاني/الملكيات الدستورية والمشكلات المتعلقة بالديمقراطية :

إذا كان مبدأ الفصل بين السلطات تعد المعيار الأساس لوجود الديمقراطية في جميع البلدان إلا أنّ مما يؤسف عليه ان هذا المبدأ ورغما عن تضمينه في اغلب دساتير الملكيات الدستورية إلا أنها في واقع الحال لا يطبق بشكلها الصحيح حيث نجد بأنه في اغلب الملكيات الدستورية هناك سيطرة كاملة للعائلة الحاكمة على مؤسسات الدولة و أجهزتها ليتعدى ذلك في بعض الحالات ليشمل الهيئات المستقلة والقطاع الخاص كالهيئات المختصة بالانتخابات والصحافة والشركات العملاقة العاملة في الدولة بحيث بات متعارفاً عليه ان هناك وزارات سيادية وحساسة لا يمكن لأي مواطن ان يكون مسؤولاً عنها كرئاسة الوزارة أو وزارات (الخارجية او الداخلية او الدفاع أو الأمن) بل ان بعض الأسر الحاكمة قد تمدد نفوذها بحيث استولى أفرادها على الكثير من الوزارات الأخرى التي يمكن من خلالها الحصول على المزيد من الثروة والنفوذ وحيث ان الدولة مقسمة إداريا إلى محافظات أو ولايات باختلاف الدول فقد عمدت هذه الملكيات إلى وضع أفرادها من الأسرة الحاكمة في المراكز الأولى للدولة في هذه المحافظات (محافظين أو أمراء مناطق)، وبالتحديد في المناطق التي تتمتع بأهمية اقتصادية أو عسكرية او أمنية ، ومع منح الصلاحيات للمحافظات والولايات تطبيقا لمبدأ اللامركزية الإدارية فإننا نشاهد المزيد من التغلغل من قبل أفراد الأسرة الحاكمة في مواقع أخرى من الجهاز التنفيذي سواء كان كوكلاء وزارات أو مدراء عامين بحيث يتمتعون بحقوق وامتيازات تفوق الوزراء الآخرين من غير أبناء الأسرة الحاكمة مما أدى ذلك إلى ان تكون معيار الوطنية لدى هذه الملكيات يظهر من خلال خدمة أفراد العائلة الحاكمة لا خدمة الوطن بحيث أصبح أبجديات المنظومة السياسية و الاجتماعية في هذه الملكيات مصالح ومنافع ومحسوبية وفساد بعيداً ، وبأن السلطة كل السلطة للملك، وأن جميع السلطات الدستورية والأجهزة الظاهرة والخفية

تعطي حريات وتقوم بإصلاحات و بالقدر الذي يريده الملك واستدرج ذلك أساليب حكم لا تعرفها سوى الدكتاتوريات وأنظمة الحكم المطلق.

إنّ مسألة الديمقراطية في الوقت الحاضر وبمفهوميها ( الضيق والواسع ) أصبحت ضرورة ملحة للغاية لان الديمقراطية اليوم يعد المدخل الحقيقي لإصلاح المجتمع في كافة المجالات على أن يكون هناك إصلاحاً حقيقياً وليس شكلياً ولأجل ذلك لابد من وضع دساتير ديمقراطية عن طريق جمعيات تأسيسية للملكيات الدستورية كما حصل في الكويت عام ( ١٩٦٢) عندما تم وضع الدستور [١] والتي يعد دستورا متطورا بالمقارنة مع الدساتير المطبقة في الملكيات الدستورية الأخرى والتي هي بمثابة بداية سليمة للتحول نحو الملكيات الدستورية لأنها اعترفت بضرورة مشاركة المرأة في العمل السياسي أو من خلال الاقرار بالفصل بين السلطات - كما جرى في البحرين فيما بعد - حيث تم التوافق بين العائلة الحاكمة ومجموع الشعب على ضرورة تشريع الحركة السياسية والانتقال إلى مبدأ تداول السلطة مما نجم عن ذلك تثبيت المزيد من الثقة بين هذه العائلات الحاكمة ومجموع القوى العاملة في داخل المجتمع من الجمعيات والأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني ويضاف إلى ما تقدم فان اقامة الملكيات الدستورية يحتاج إلى إقامة حياة برلمانية سليمة وحرية للصحافة والتعبير وإلغاء كافة القيود المفروضة على ذلك لتسود الشفافية في الحياة السياسية والاقتصادية ولأجل ذلك لا بد من الفصل بين السلطات و إصلاح القضاء واستقلاله كما أن من الضروري السماح بتشكيل أحزاب سياسية ومؤسسات المجتمع المدني بصورة شاملة [٢].

ان عدم التقدم إلى الأمام في العملية الديمقراطية الحقيقية وتوزيع الوعود الباطلة بين الفترة والأخرى كما نشاهد في بعض الملكيات الدستورية يترتب عليها نتائج سلبية وأزمة حقيقية داخل المجتمع كما يحصل الان من زيادة للازمات

---

(١) ينظر الباب الثاني من الدستور الكويتي والمتضمن للمواد (٧-٢٦) المخصص للمقومات الأساسية للمجتمع الكويتي.

(٢) حول كيفية تأسيس المنظمات غير الحكومية ينظر : المعهد الوطني للشؤون الدولية ، كيفية تأسيس المنظمات غير الحكومية ، من غير مكان الطبع ، ٢٠٠٤ ، ص ٣ .

المتعلقة بالمجتمع المدني داخل البلدان العربية خصوصا [١] و بلدان الشرق الأوسط عموما ، في الوقت الذي ينظر العالم بكل اهتمام إلى التغيرات الحاصلة داخل هذه الملكيات للتحول الديمقراطي وقد كشف التغيرات الحاصلة في المنطقة العربية – وبالتحديد بعد الربيع العربي [٢]– عن خطورة النهج الاستبدادي والفردي للأنظمة الحاكمة في هذه الدول مما قدم التبريرات للدول العظمى وبالتحديد الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن في أنْ يمارسوا دورهم السلبي في المنطقة وبالتحديد الدول الخليجية منها وذلك بسبب التوتر الشديد بين أطياف الشعب المختلفة في هذه الدول مع العائلات الحاكمة فيها[٣] .

إنّ المتغيرات الدولية تبين في الوقت الراهن ان التدخل الأجنبي أصبح متعدد الأشكال و المسميات سواء كان ذلك بصورة (الحضور العسكري أو التدخل السياسي او في جانبها الإنساني أو من خلال قواعد اللعبة الديمقراطية ) مما يتطلب ذلك من هذه الملكيات ضرورة الاهتمام الشديد بتأسيس مراكز للديمقراطية وبناء مؤسسات تمول مثل هذه المراكز ولإجل ما تقدم فان على الملكيات الدستورية ان تعمل لأجل إفساح المجال لكافة القوى العاملة داخل المجتمع بتشكيل الجمعيات النقابية والمهنية لان إنشاء مثل هذه المؤسسات تؤدي إلىان تعمل هذه المؤسسات للدفاع عن أعضائها و الشرائح التي يمثلها بعيداً عن الولاءات العشائرية والطائفية كما ان من الضروري السماح بتشكيل الأحزاب السياسية والمنظمات غير

---

(١) ان المجتمع المدني في الدول العربية عموما والملكيات الدستورية منها خصوصا مر بمراحل مختلفة ولاجل بيان هذه الازمات يراجع : د. كامران الصالحي ، حقوق الإنسان والمجتمع المدني بين النظرية والتطبيق ، ط٢ ، مؤسسة موكرياني ، اربيل ، ٢٠٠٠ ، ص ٢١٣ .

(٢)عندما بدات الثورة الشعبية في الجمهورية التونسية بصورة سلمية لحد ما وامتدت فيما بعد إلىالجمهورية المصرية سميت هذه الاحداث بالربيع العربي الا ان تغيير مجرى الاحداث من صورتها السلمية إلىالعسكرية وبالتحديد في ليبيا واليمن والان في سورية أصبح الربيع العربي صيفا ساخنا أو شتاءا باردا بسبب الاحداث الدموية التي رافقتها .

(٣) حيث نجد التدخل المباشر في شؤون هذه الدول وتحت ذرائع مختلفة ومنها ما يتعلق بملفات حقوق الإنسان أو مواجهة الارهاب أو قمع الحريات وقد ظهر الاونة الاخيرة ملفات تتعلق بارتكاب جرائم من قبل أفراد العائلة الحاكمة في هذه الدول مما هيئة الارضية للتدخل ( بكافة انواعه ) عند الحاجة في شؤون هذه الدول.

الحكومية المدافعة عن المبادئ والأسس المتعلقة بحقوق الإنسان و البيئة ومكافحة الفساد بكافة أنواعه ويتم ذلك من خلال وضع دساتير عصرية تأخذ بعين الاعتبار مستوى تطور المجتمع وظروف كل منطقة وتهيئة الأرضية المناسبة لإجراء انتخابات نزيهة وشاملة ومنح حق الانتخاب لكل فرد من اجل الترشيح للمناصب المتعلقة ب المجالس (البلدية أو المحافظات أو النيابية ) مع ضرورة تقيد صلاحيات ونفوذ أفراد العائلة الحاكمة وتقنين مصالحها من خلال تشريعات ملزمة بصورة توازي بين مصالح المجتمع في جهة ومصالح العائلة الحاكمة من جهة أخرى ليكون ذلك بديلا لانعزال العائلة الحاكمة عن المجتمع كما يحدث اليوم في العديد من البلدان الملكية [١] ، وأخيرا فان من الضروري الاستفادة من كل الثغرات التي يتيحها التطور وخاصة في مجال تشكيل مؤسسات المجتمع المدني وتنظيم القوى العاملة في نقابات واتحادات مهنية، وتنظيم المرأة والشباب والطلبة ومما تجدر الإشارة في هذا الجانب ان الطبقة الحاكمة في الملكيات الدستورية تعاني من هيمنة الرموز التاريخية العاجزة عن التفكير بطريقة جديدة [٢] وعصرية مما نتج عن ذلك بروز الكثير من الشخصيات الإصلاحية من داخل الأسر الحاكمة التي باتت مقتنعة بأنه من المستحيل السير في الطريق القديم إذا أرادت الحفاظ على استمرار سيطرة الأسر الحاكمة وعدم انجرار المجتمع إلى العنف ضدها وان التعاون والتنسيق مع هذه الشخصيات والتجمعات الاصلاحية مفيد للغاية طالما ان هناك أرادت تتجه نحو الإصلاح .

ان العولمة بصورتها الشاملة كما وان التطورات الديمقراطية التي يشهدها دول العالم كافة وبالتحديد الغربية منها تؤيد الاتجاه القائم على ضرورة بناء

---

(١) حيث نجد بان الملوك والعائلة الحاكمة في الملكيات الدستورية في منطقة الشرق الأوسط وبخلاف الملكيات الدستورية الموجودة في الدول الاوربية يعيشون في واد والمواطن العادي في واد اخرمما نجم عن ذلك ابراز شرخ كبير بين السلطة والشعب .

(٢) ان هيمنة الرموز التاريخية على مفاصيل الحكم هي نتيجة منطقية للملكية المطلقة الا ان ذلك غير مقبول بخصوص الملكيات الدستورية لان الحكم هي الدستور الا ان مما يؤسف عليه ان هذه الهيمنة للرموز التاريخية بقيت على مفاصل الدولة وامتدت في بعض الاحيان ليشمل الأحزاب والشركات ومؤسسات المجتمع المدني وحتى المؤسسات الدينية مما هيء الارضية المناسبة لظهور العديد من الأنظمة الديكتاتورية والشمولية في المنطقة .

المؤسسات الديمقراطية في الملكيات الدستورية في منطقة الشرق الأوسط كما وان هذه الحركة الديمقراطية تقف إلى جانب ضرورة تأمين المشاركة السياسية وحق تنظيم النقابات ومؤسسات المجتمع المدني وحقوق المرأة والطلبة والشباب في هذه الدول وان تشكيل المزيد من الضغوطات الخارجية على هذه الأنظمة ضمن توجهات ورؤى الحركة الإصلاحية في المنطقة ضروري لتعرية وفضح الاتجاهات الأكثر انغلاقاً وتزمتاًَ في العائلات الحاكمة كما إننا يجب ان نقف بصلابة ضد القوى التي تسعى إلى تدمير المجتمع وان عملية الإصلاح الديمقراطي ضرورة تاريخية في هذه المنطقة ونحتاج إلى شخصيات شجاعة مستعدة للمواجهة والدفع بالمجتمع نحو السير في الطريق السلمي والإصلاحي.

## المطلب الثاني

## المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان

### الفرع الأول / مفهوم حقوق الإنسان:

ان التعريف بحقوق الإنسان يعد من الأمور الصعبة وذلك نظراً لطبيعة هذه الحقوق المتغيرة والمتجددة والتي تواكب تطورات العصر في تغيرها فما كان لا يعتبر من حقوق الإنسان قبل عدة سنوات أصبح الآن حقاً أساسياً[١]، وأصبح هذه الحقوق بحاجة إلى وسائل لحمايته من خلال كفالته في المواثيق الدولية و إدراجه في التشريعات الوطنية[٢]، وإذا كان فقهاء القانون والمهتمين بحقوق الإنسان قد ركزوا فيما مضى على فكرة القانون الطبيعي في تعريفاتهم لحقوق الإنسان فجاءت هذه التعريفات قاصرة قصور الفكرة نفسها عن الإحاطة بكافة الحقوق الأساسية للإنسان من خلال تعريف جامع لها فمن المعروف أن مجالات حقوق الإنسان وحرياته الطبيعية[٣]، تتعدى حدود القانون الطبيعي والشخص نفسه وهي تختلف – إلى حد ما - باختلاف المجتمعات الإنسانية[٤]، فبالرغم من أن هذه الحقوق الطبيعية على درجة كبيرة من الأهمية إلا أن هناك حقوقاً أخرى سياسية

---

(١) ان التطورات العلمية والتكنلوجية الحاصلة في العلاقات الدولية بين الدول والشعوب انشئت حقوقا للإنسان لم يكن موجودا فيما سبق وذلك لان هذه التطورات هي التي فرضت ضرورة الاقرار بهذه الحقوق كحق الإنسان في بيئة سليمة وحق استخدام التكنلوجيا وحقوق المريض وحقوق الاطفال وغيرها .

(٢) للتفصيل حول وسائل حماية حقوق الإنسان يراجع : محمد يوسف مضوي ، وسائل حماية وصيانة حقوق الإنسان ، بحث منشور في (حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي) ، مصدر سابق ، ص٢٧.

(٣) لاجل التعريف بخصائص ومعايير حقوق الإنسان ينظر : د. كمال سعدي مصطفى ، حقوق الإنسان ، ط ١ ، اربيل ، ٢٠٠٤ ، ص ٦٢ .

(٤) حول حقوق الإنسان في الإسلام ينظر : د. مصطفى الزلمى ، حقوق الإنسان في الإسلام ، بحث منشور ضمن المؤلف ( حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ) ، بيت الحكمة ، العراق ، ١٩٩٨ ، ص٧١ .

واقتصادية وثقافية واجتماعية لا تقل أهمية عن الحقوق الطبيعية وقد عرف حقوق الإنسان بأنها تلك الحقوق الأصلية في طبيعتها والتي بدونها لا نستطيع العيش كبشر وبعبارة أخرى إنها مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان اللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها بل أكثر من ذلك حتى لو انتهكت من قبل سلطة ما وبناء على ما تقدم يمكننا القول بان ان حقوق الإنسان ما هي إلا حقوق عالمية غير قابلة للتجزئة وذات علاقة متبادلة ولها خصائص معينة ومنها
(العالمية و الثبات وعدم التجزئة وعدم التنازل عنها وأنها متطورة ومتجددة ) ويضاف لذلك فان لحقوق الإنسان أنواع و تصنيفات مختلفة [١].

إن فكرة حقوق الإنسان بدأت بالتطور و التوسع في السنين الأخيرة لتشير إلى مجموعة من الحقوق الفردية التي كان مطلوبا خلالها من الدول أنْ تحترم أو توفر لمواطنيها كما وأنها توسعت لتشمل الأفراد و الجماعات وكذلك الدول كما وان هذه الحقوق يتم تطبيقها وقت السلم والحرب معا ) [٢].ذلك من خلال قوانين متخصصة وبعبارة أخرى فان المصطلح حقوق الإنسان بدا ليتوسع حتى يشمل مصطلح امن الإنسان مع التخطيط وان هذه الحقوق معرفة بعدة وثائق أساسية، وبالتحديد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان [٣] الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٤٦ و العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي تم تبنيه سنة ١٩٦٦ ، وكذلك بالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي تم تبينه كذلك سنة ١٩٦٦ بالإضافة إلى إعلان فينا الذي والتي تم تبينه هو الآخر في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٩٣في النمسا .

---

(١) للتفصيل حول أنواع حقوق الإنسان ينظر : د. الشافعي محمد بشير ، قانون حقوق الإنسان ، ط٣ ، منشأة المعارف ، اسكندرية ، مصر ، ٢٠٠٤ ، ص١٣١ .
(٢) حول القانون الدولى الانساني يراجع : عامر الزمالي ، مدخل إلىالقانون الدولي الانساني ،
(٣) يعد اول وثيقة رسمية متعلقة بحقوق الإنسان والذي صدر بتاريخ ١٠/ ١٢/ ١٩٤٨ في قصر شايبو بفرنسا وهي الارضية فيما بعد لتوثيق اتفاقيات أخرى لحقوق الإنسان كما حصل عام ١٩٦٦ .

## الفرع الثاني / المشاكل المتعلقة بحقوق الإنسان في الملكيات الدستورية :

إن نظام الحكم في الأنظمة الملكية الدستورية في منطقة الشرق الأوسط يقوم على أساس تجاهل مبادئ حقوق الإنسان حيث نجد بان هذه الملكيات يعتمد على سياسة تكميم الأصوات الوطنية المطالبة بحقوق الإنسان والحريات العامة مع الاستعانة إلى الوسائل القمعية لتحقيق ذلك - عند الضرورة - مما دفع بالمواطنين إلى ممارسة العمل السري واستخدام العنف ضد الدولة و المجتمع في بعض الأحيان [١] كما وانه من جانب آخر فان التمييز الطائفي او المذهبي واعتبار الدولة مرتبطة بمذهب من المذاهب الإسلامية دون غيره قد افرز حالة من عدم المساواة من جهة وضاعف من تدخل رجال الدين في الشؤون السياسية مما ترتب عن ذلك إخلال واضح بمبادئ حقوق الإنسان ويضاف لذلك فان الانتهاكات الخطيرة التي تمارس ضد الجاليات الأجنبية سواء خدم المنازل أو العمالة الأجنبية خاصة من الدول الآسيوية أو الإفريقية [٢]، في الوقت الذي يتمتع الغربيون وبالتحديد الأوربيون بامتيازات كبيرة مما جعل التوتر الاجتماعي شديدا بين الجاليات في هذه الملكيات وانعكس ذلك سلباً على الأمن الاجتماعي في هذه البلدان وتؤدي في المستقبل بالدول المصدرة للعمالة بإقرار حقوق لمواطنيها لا يتمتع بها مواطنو دول المنطقة نفسها .

إن قيام الملكيات الدستورية بعدم التجاوب مع التطورات الكبيرة التي تعصف بالمنطقة رغم توقيعها على العديد من الاتفاقيات الدولية حول المرأة

---

(١)حيث نجد العديد من المنظمات المتطرفة والتي جعلت من الدين الإسلامي السمحاء غطاءا لاعمالها مما نتج عن ذلك تشويه سمعة الإسلام في البقاع المعمورة في العالم وتترتب عنها مع كل الاسف الصاق تهمة الارهاب بالإسلام والتي هى دين الاخوة والمحبة والسلام . (مكرر)

(٢)حيث نجد العديد من المنظمات المتطرفة والتي جعلت من الدين الإسلامي السمح غطاءاً لأعمالها مما نتج عن ذلك تشويه سمعة الإسلام في البقاع المعمورة في العالم وتترتب عنها مع كل الأسف إلصاق تهمة الإرهاب بالإسلام، والذي هو دين الأخوة والمحبة والسلام .

والعمالة والحقوق السياسية قد ضاعف من الاحتقان السياسي لدى قوى المجتمع[١] ، وبرزت العديد من الأصوات التي تطالب بحقوق الإنسان وتحديث الأوضاع السياسية و تطبيق حقوق الإنسان وبما ان الملكيات المقيدة في المنطقة قد اشتركت في العديد من المنظمات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان[٢]، وحيث إنَّ الاتفاقيات المصادقة عليها من قبل أية دولة تؤدي إلى أنْ تصبح هذه الاتفاقية جزءاً من قانون البلد وعليه فان خرق الحريات العامة سواء ما يتعلق بمسائل التمييز أو حرية المعتقد الديني أو حرية تشكيل النقابات والجمعيات المهنية سيجعل من هذه القضايا أوراقاً ضاغطة على هذه الملكيات [٣] و بالتالي لن تتمكن من مواجهتها سوى بتقديم المزيد من التنازلات لصالح القوى الكبرى للتحكم بمجرى الأحداث داخل هذه الملكيات أو خارجها بدلاً من تشجيع قوى المجتمع والانفتاح الإنساني على الجاليات الأجنبية .

(١) حول واقع حقوق الإنسان في البلدان النامية بصورة عامة والملكيات الدستورية بصورة خاصة ينظر : السيد حمد احمد ابو رفات ، حقوق الإنسان بين المبدأ والتطبيق ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٦٨ ، ص٤١ .

(٢) شهد و يشهد المجتمع الدولي في الوقت السابق و الحاضر نشوء منظمات متعددة وبالتحديد ما يختص بحقوق الإنسان حيث نجد منظمات عالمية واقليمية تهتم بهذا الجانب ومن امثلة هذه المنظمات (منظمة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان والمنظمة العربية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وغيرها ) .

(٣) حول تسيس بواعث واهداف الحماية الدولية لحقوق الإنسان يراجع : المحامي باسيل يوسف ، بحث منشور ضمن المؤلف ( حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ) ، مصدر سابق ، ص٤٠.

## المطلب الثالث

## المشاكل المتعلقة بالتنمية

### الفرع الأول / مفهوم التنمية :

اذا كان المتفق عليه ان مفهوم ( التنمية- Development - )يختلف عن المفاهيم الأخرى كالتقدم المادي ( Material Progress ) أو التقدم الاقتصادي ( Economic Progress) فهو وكما يذهب اليه البعض بانه ( عملية مجتمعية واعية وموجهة لإيجاد تحولات هيكلية ) )[١]، وهذا يعنى ان هذه العملية وبمقتضى التعريف السابق لابد من ان تمر بعدة عمليات لأجل تحديد المشكلات وسد الاحتياجات عن طريق تخطيط وتمويل المشروعات الاجتماعية والاقتصادية اللازمة و بالاعتماد على الموارد المحلية والاستعانة بالخدمات والإمكانيات الحكومية عند الضرورة وعلية فان التنمية بهذا الاتجاه ما هي تطبيق للعمليات المختلفة التي يجري التخطيط لها وتنفيذها على أساس الجهود الأهلية والجهود الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية وربط هذه العمليات بالإصلاحات الكبرى التي تخطط وتنفذ على مستوى الدولة [٢]، وبما ان مفهوم التنمية (Development) قد برز بصورة ابتدائية في أول الأمر في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية أحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين [٣]، ثم انتقل هذا المفهوم إلى حقل السياسة منذ

---

(١) ومن بين هؤلاء : د. على خليفة الكواري ، نحو فهم أفضلللتنمية باعتبارها عملية حضارية ، مجلة المستقبل العربي ، عدد ( ٤٩ ) ، سنة ( ٥ ) ، ١٩٨٣ ، ص٢٧ و د. فيصل السالم ، الادارة العامة والتنمية ، ط١ ، الكويت ، ١٩٧٨ ، ص١٦ .

(٢) للتعرف على العمليات التي تمر بها التنمية داخل الدولة ومن خلال التفاعل بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص ينظر : د. نادر فرجاني ، غياب التنمية في الوطن العربي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ( ٦٠ ) ، السنة ( ٦ ) ، ١٩٨٤ ، ص٣٣ .

(٣) حول ظهورمفهوم التنمية يراجع : د. مهدي حسن ود. سلمان احمد اللوزي ، التنمية الادارية والدول النامية ، ط١ ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن ، ١٩٩٣ ، ص١٥ .

ستينات القرن العشرين حيث ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان غير الأوروبية تجاه الديمقراطية- حيث عرف التنمية السياسية من قبل البعض [١] بكونها عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب غايته الوصول إلى مستوى الدول الصناعية ويقصد بمستوى الدول الصناعية إيجاد نظم تعددية على شاكلة النظم الأوروبية تحقق النمو الاقتصادي والمشاركة الانتخابية والمنافسة السياسية و ترسخ مفاهيم الوطنية والسيادة والولاء للدولة القومية- ليبرز أخيراً - وبالتحديد بعد الحرب العالمية الثانية على كونه من اهم المفاهيم الدولية حيث أطلق على عملية تأسيس نظم اقتصادية وسياسية متماسكة فيما يسمى ب (عملية التنمية) بالإضافة إلى تعدد أبعاده ومستوياته وتشابكه مع العديد من المفاهيم الأخرى مثل التخطيط والإنتاج والتقدم و بناء على ما تقدم يمكننا القول بان مفهوم التنمية يتضمن ثلاثة أبعاد أساسية وهي تحدد كالاتي :

١- تكوين القدرات البشرية، مثل تحسين الصحة وتطوير المعرفة والمهارات، واستخدام البشر لهذه القدرات في الإنتاج أو المساهمة الفاعلة في النشاطات الثقافية والاجتماعية والسياسية وتحديد مستوى الرفاه البشري المحقق في إطار ثراء المفهوم المبين.

نستنتج مما سبق بان التنمية هي عملية حضارية شاملة لمختلف أوجه النشاطات في المجتمع بما يحقق رفاهية الإنسان وكرامتهما وان التنمية في الحقيقة ما هي إلا بناء للإنسان وتحرير له وتطوير لكفاءاته وإطلاق لقدراته للعمل والبناء، وبالتالي فان التنمية تؤدي إلى اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتها والاستخدام الأمثل لها من أجل بناء الطاقة الإنتاجية القادرة على العطاء المستمر، وهذا يعني أن أهمية التنمية تظهر لكونها تستهدف توفير الشروط والظروف التي تمكن الإنسان –كل إنسان – من تحقيق إنسانيته – كل إنسانيته وان هذا التحقيق لذاتية الإنسان يشمل مختلف مقوماتها وخصائصها، وما يتطلبه ذلك من الوفاء

(١) ومن بين هؤلاء : خيري عزيز ، قضايا التنمية والتحديث في الوطن العربي ، ط١ ، منشورات دار الافاق الجديدة ، لبنان ، ١٩٨٣ ، ص ٤١ .

باحتياجاته البيولوجية والعقلية والوجدانية والاجتماعية والثقافية، واعتبارها كلا واحدا، لا يخضع للتجزئة أو التفاضل ، فالإنسان في كل الظروف كائن بيولوجي وعقلاني.

## الفرع الثاني / المشاكل المتعلقة بالتنمية في الملكيات الدستورية :

من خلال الرجوع إلى المصادر التاريخية للملكيات الدستورية نجد بأنه ورغما من أنَّ العائلات الحاكمة قد استولت على السلطة في هذه الملكيات قبل اكتشاف النفط ، إلا أنها كانت تتصرف على أنها الفئة المدعومة من قبل القوى الكبرى وتتمتع بموقع ممتاز في الخارطة الاجتماعية –الطبقية وبعد اكتشاف النفط تحققت لها نوعية نقلية، حيث تدفقت على البلاد ثروات كبيرة واعتبرت الدخل النفطي ملكية خاصة لها وليس ملكية للمجتمع وتغيرت وضعية الاعتماد المتبادل بينها وبين البيوتات المالية أو التجارية وبدأت تبني جهاز الدولة لتكون هي العمود الفقري وأقامت المؤسسات الأمنية والعسكرية التي تربع أفرادها على قمتها ومع تزايد الثروة النفطية تزايدت هيمنة العائلات الحاكمة حيث لم تكتف بالسيطرة على العائدات المالية وإنما أرادت أنْ يكون التطور الاقتصادي مبنياً على الامتيازات التي تحصل عليها وامتدت سيطرتها على الأراضي والعقارات وكافة ثروات البلاد، واستخدمت نفوذها السياسي للحصول على المزيد من الثروة، ونتج عن ذلك ترتيب الولاءات المحلية بناء على العلاقات بين أفراد العائلة الحاكمة وبقية الغرف والنشاطات التجارية أو المالية أو الصناعية في الدولة حيث أصبح ضروريا وجود أسهم لأفراد العائلة الحاكمة في أية مشاريع أو صفقات من مختلف النشاطات لضمان نجاحها مما نتج عن ذلك ظهور نتائج سلبية تتعلق بالتنمية الوطنية لهذه البلدان .

## المطلب الرابع

## كيفية العودة للملكية الدستورية

إن بقاء الوضع الحالي في الملكيات الموجودة في المنطقة وبالتحديد في الظروف الراهنة لا تبشر بالخير حيث نجد بانَّ أصوات الاحتجاج في هذه الدول في ازدياد وعليه فان هذه الملكيات الحاكمة في المنطقة إذا أرادت ان تبقى في سدة الحكم وبأقل التكاليف فان عليها العمل لأجل بناء ملكيات دستورية في بلدانها ولأجل ذلك عليها ان تعمل على بناء منظومة تقوم على أساس أنَّ العائلة الحاكمة تكون إطارا رمزياً للاجتماع السياسي بحيث لا تملك مقاليد الحكم فهي في سدة الحكم إلا أنها لا تحكم بصورة فعلية ورغما ان هذا التوجه يعد تغييرا جذريا في إدارة الدولة ولا يمكن تحقيقه في الوقت الحاضر إلا أنَّ ذلك لا يمنع من إعداد برامج قائمة على تبنى خطوات بهذا الاتجاه للفترة اللاحقة – مثلا عشرين السنة المقبلة - وان البرنامج السياسي المطروح أمام الملكيات الموجودة في المنطقة للتحول إلى ملكيات دستورية يجب ان يتناول الجوانب الآتية:

أولاً:

حل الحكومات الموجودة حاليا والتي هي حكومات ضعيفة بالمقارنة مع سلطة الملك او أفراد العائلة الحاكمة والتي تدار كل شيء من قبلها خفية.

ثانيا:

تشكيل حكومات تكنوقراط انتقالية هدفها التمهيد للإنتقال السلمي لمرحلة الملكية الدستورية، بحيث تدار هذه الحكومات من قبل شخصيات مرموقة و مشهود لها بالنزاهة والكفاءة على شرط أنْ لا تقوم هذه الشخصيات بالترشيح للإنتخابات التي سوف يتم تنظيمها فيما بعد.

ثالثاً:

العمل على تنظيم انتخابات حرة ونزيهة في مدة معينة ومن قبل مفوضية مستقلة على ان تكون مراقبة من قبل المنظمات الدولية والهيئات غير الحكومية سواء كانت الهيئات دولية أو محلية.

رابعاً:

تجنيد أفضل الكفاءات والخبرات في هذه الملكيات لمراجعة الدستور و تدوين مدونات دستورية بحيث يثبت فيها جميع المناقشات التي جرت للوصول إلى كل حكم وكل نص من أحكامه ونصوصه لتساعد على تحديد المدلول عند الاختلاف مستقبلاً على التفسير لتلك الأحكام والنصوص.

خامساً:

وضع قانون أحزاب يجسد حرية إنشاء تلك الأحزاب بطريقة يمهد وصول أفضلالكفاءات إلىالمجلس النيابي وتشريع قوانين تكفل حرية الرأي والاجتماع العام وإنشاء النقابات وضمان الحق في مخاطبة السلطات.

سادسا :

تشكل حكومات منتخبة وفق أنظمة دستورية واضحة تكون مسؤولة أمام برلمان منتخب وقوي يعمل على حماية مصالح البلاد .

سابعا :

ضرورة ملاحقة الفساد وإعادة المال العام الذي تم نهبه ليدخل في خزينة الدولة.

ثامنا :

بناء حكومات تفرض أحكام الدستور وسيادة القانون لتختفي دولة الأشخاص وتعود إلىالوطن دولة القانون التي طال انتظارها .

## الاستنتاجات والتوصيات

أ – الاستنتاجات:

١- إن النظام الملكي الدستوري أو ما يسمى ب (الملكية المقيدة) هو شكل من أشكال الحكم.
٢- إن دساتير الأنظمة الملكية الدستورية تؤكد حق الملك في تكليف شخص بتشكيل الحكومة.
٣- إذا كان مبدأ الفصل بين السلطات تعد المعيار الأساس لوجود الديمقراطية في جميع البلدان إلا أنَّ مما يؤسف له هو عدم تطبيقه بالشكل الصحيح، على الرغم من تضمينه في أغلب دساتير الملكيات الدستورية.
٤- إن الأنظمة الملكية الدستورية الحاكمة في منطقة الشرق الأوسط تتبنى مفهوم تقوم على أساس تجاهل مبادئ حقوق الإنسان حيث نجد بان هذه الملكيات يعتمد على سياسة تكميم الأصوات الوطنية المطالبة بحقوق الإنسان والحريات العامة.
٥- إنَّ قيام الملكيات الدستورية بعدم التجاوب مع التطورات الكبيرة التي تعصف بالمنطقة رغم توقيعها على العديد من الاتفاقيات الدولية حول المرأة والعمالة والحقوق السياسية قد ضاعفت من الاحتقان السياسي .
٦- إنَّ بقاء الوضع الحالي في الملكيات الموجودة في المنطقة وبالتحديد في الظروف الراهنة لا تبشر بالخير، حيث نجد بأنَّ أصوات الاحتجاج في هذه الدول في ازدياد .

ب – التوصيات:

٧- ان مسألة الديمقراطية أصبحت في الوقت الحاضر وفي جميع البلدان وخصوصا الملكية منها ضرورة ملحة للغاية لان الديمقراطية اليوم يعد المدخل الحقيقي لإصلاح المجتمع .

٨- العمل على تنظيم انتخابات حرة ونزيهة في هذه البلدان وخلال مدة معينة ومن قبل مفوضية مستقلة على ان تكون مراقبة من قبل المنظمات الدولية والهيئات غير الحكومية سواء كانت الهيئات دولية أو محلية.

٩- تشكيل حكومات تكنوقراط انتقالية هدفها التمهيد لانتقالٍ السلمي لمرحلة الملكية الدستورية.

١٠- ضرورة ملاحقة الفساد وإعادة المال العام الذي تم نهبه ليدخل في خزينة الدولة بصورة شفافة .

## الخاتمة

إنَّ نظام الحكم الملكي يعدّ من أقدم أنظمة الحكم المعروفة في التاريخ، حيث إنَّه كان منتشراً في معظم المجتمعات القديمة، ومن خلال الرجوع إلى العصور القديمة نجد بأنَّ النظام الملكي يستمد أصله التاريخي من كون الملوك يستمدون سلطتهم من الله عزّ وجلّ وأنهم خلفاء الله تعالى في أرضه، وكانت هناك نظريات تبرر مثل هذا الاعتقاد، وتؤكّد فكرة الملكية القديمة أن سلطة الملك كانت مطلقة، و هو يتميز بوحدة الهدف و النظام وكان للملك في المجتمعات القديمة جميع السلطات وكان يجمع بين يديه جميع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، فكان هو المشرع والقاضي والحاكم في آن واحد وفي منطقة معينة ولا يشاركه أحد من مجموع أبناء الشعب باستثناء أبنائه المقربين للعائلة.

ولم تواكب الملكية تطور الحضارة ولم تتلاءم مع مقتضيات هذا التطور إلا بمشقة كبيرة وبعد صراع رهيب بين الملوك والشعوب، وبعد صمود طويل للشعوب وتقديمها التضحيات الكبيرة دفاعاً عن حقوقها حدث تطور للنظام الملكي ليكتسب أبعاداً دستورية جديدة ضمن البنيان السياسي للدولة، وان التطور التاريخي للنظام الملكي يبين لنا أنَّ هذا النظام قد مرَّ بظروف وصراعات دامية مما نتج عنه ظهور أنظمة مختلفة للنظام الملكي، وعليه نجد اليوم أنواعاً متعددةً للنظام الملكي، وما النظام الملكي الدستوري أو ما يسمى بـ (الملكية المقيدة) إلا شكل من أشكال الحكم المنشأ بموجب النظام الدستوري الذي يقر انتخاب أو وراثية الملك بوصفه رئيسا للدولة.

إنَّ الملكية الدستورية تختلف عن الملكية المطلقة نظراً لتقييد صلاحيات الملك فيها، حيث إنَّ الملك أو العاهل يعد هو المصدر الوحيد للسلطة السياسية، كما وان الملك بموجب هذا النظام يملك صلاحيات محددة في الدستور، وهو يتولى الحكم من خلال طريق الوراثة، وتوجد مشاكل عدّة تواجه الملكيات الدستورية في منطقة الشرق الأوسط، وبالتحديد في الظروف الراهنة ، وهي تختلف من ملكية دستورية إلى ملكية دستورية أخرى، ومنها المتعلقة بالديمقراطية أو حقوق الإنسان

أو بالتنمية الوطنية، وان بقاء الوضع الحالي في الملكيات الموجودة في المنطقة وبالتحديد في الظروف الراهنة وفي ظل المشكلات القائمة لا تبشر بالخير حيث نجد بأنَّ أصوات الاحتجاج في هذه الدول في ازدياد، وعليه فإنَّ هذه الملكيات الحاكمة في المنطقة إذا أرادت أن تبقى في سدة الحكم وبأقلّ التكاليف فإنَّ عليها العمل لأجل بناء ملكيات دستورية في بلدانها، ولأجل ذلك عليها أنْ تعمل على بناء منظومة تقوم على أساس أنَّ العائلة الحاكمة تكون إطارا رمزياً للاجتماع السياسي، بحيث لا تملك مقاليد الحكم، فهي في سدة الحكم إلا أنها لا تحكم بصورة فعلية.

وعلى الرغم من أنَّ هذا التوجه يعد تغييرا جذريا في إدارة الدولة ولا يمكن تحقيقه في الوقت الحاضر إلا أنَّ ذلك لا يمنع من إعداد برامج قائمة على تبنى خطوات بهذا الاتجاه للفترة اللاحقة – مثلا عشرين سنة مقبلة - وان البرنامج السياسي المطروح أمام الملكيات الموجودة في المنطقة للتحول إلى ملكيات دستورية.

# المصادر والمراجع

## أ - الكتب القانونية :

١- د. هاني على الطهراوي ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، ط١ ، الإصدار الثاني ، دار الثقافة ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٨ .

٢- د. على غالب خضير و د. نورى لطيف ، القانون الدستوري ، بغداد ، العراق ، ١٩٧١ .

٣- د. إحسان حميد المفرجي وآخرون ، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، ط٢ ، العراق ، ٢٠٠٧ .

٤- د. محمد المجذوب ، القانون الدستوري والنظام السياسي في لبنان ، ط٤ ، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان ، ٢٠٠٢

٥- د. عدنان طه الدوري ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، الجامعة المفتوحة ، طرابلس ، ليبيا ، ٢٠٠٢ .

٦- د.فيصل كلثوم ، دراسات في القانون الدستوري والنظم السياسية ، دمشق ، سورية ، ٢٠٠٤.

٧- د. كمال الغالي ، مبادئ القانون الدستوري والنظم السياسية ، دمشق ، سورية.

٨- أ.د. نعمان احمد الخطيب ، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري ، دار الثقافة ، عمان ، الاردن ، ٢٠٠٦ .

٩- موريس دوفرجيه ، الأحزاب السياسية ، ترجمة على مقلد وعبد المحسن سعد ، دار النهار للنشر ، بيروت ، ١٩٧٢ .

١٠- د. طارق الهاشمي ، الأحزاب السياسية ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، العراق ، ١٩٨٦.

١١- دز رياض عزيز هادى ، العالم الثالث من الحزب الواحد إلى التعددية ، ط١ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٩٥ ١٢- د. حميد الساعدي ، مبادئ القانون الدستوري ، الموصل ، العراق ، ١٩٩٠ .
١٣- د. عبدالكريم علوان ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، دار الثقافة ، عمان ، الأردن ، ٢٠٠٦ .

١٤- ا مجموعة باحثين ، حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، ، بيت الحكمة ، العراق ، ١٩٩٨ .
١٥- زهير شكر ، الوسيط في القانون الدستوري ، ط١ ، ج١ ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ١٩٨٧ .
١٦- المحامي عبد الهادي عباس ، السيادة ، ط١ ، دار الحصاد للنشر والتوزيع ، العراق ، ١٩٩٤ .
١٧- عطا البكري ، الدستور وحقوق الإنسان ، ج٢ ، مطبعة الرابطة ، بغداد ، ١٩٥٤ .
١٨- د. نزيه رعد ، القانون الدستوري العام ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، ٢٠٠٨ .
١٩- د. محسن خليل ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، بدون مكان الطبع ، ١٩٨٧.
٢٠- د.سرهنك حميد البرزنجي، مقومات الدستور الديمقراطي وآليات الدفاع عنه، ط١ ، دار دجلة، عمان_الأردن، ٢٠٠٩.

٢١ - د. بختيار غفور البالكي ، الوظائف غير التشريعية للبرلمان ، ط١ ، مطبعة شهاب ، أربيل ، العراق ، ٢٠١٠

٢٢- خاموش عمر عبد الله ، العلاقات بين الانتخابات والديمقراطية ، مركز بحوث العلاقات ،، مطبعة شهاب ، أربيل ، ط١ ، ٢٠٠٩ .

٢٣- القاضي وائل عبدا للطيف الفضل ، أصول العمل النيابي ، بغداد ، العراق ، ٢٠٠٦ .

٢٤- السيد حمد احمد أبو رفات ، حقوق الإنسان بين المبدأ والتطبيق ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٦٨ .

٢٥- المعهد الوطني للشؤون الدولية ، كيفية تأسيس المنظمات غير الحكومية ، من غير مكان الطبع ، ٢٠٠٤

٢٦- د. كامران الصالحي ، حقوق الإنسان والمجتمع المدني بين النظرية والتطبيق ، ط٢ ، مؤسسة موكرياني ، أربيل ، ٢٠٠٠ .

٢٧- د. مهدي حسن ود. سلمان احمد اللوزي ، التنمية الإدارية والدول النامية ، ط١ ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، ١٩٩٣ .

٢٨ - خيري عزيز ، قضايا التنمية والتحديث في الوطن العربي ، ط١ ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، لبنان ، ١٩٨٣.

٢٩- د. الشافعي محمد بشير ، قانون حقوق الإنسان ، ط٣ ، منشأة المعارف ، أسكندرية ، مصر ، ٢٠٠٤.

٣٠ - د. عبد الغني بسيوني عبد الله ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الدار الجامعية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٢، ص١٩٢ .

٣١- د. السيد صبري ، مبادئ القانون الدستوري ، ط٤، مصر ، ١٩٤٩ .

٣٢ - د. علي يوسف الشكري ، النظم السياسية المقارنة ، ط١، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، مصر ، ٢٠٠٣.

٣٣ - د. كمال سعدي مصطفى ، حقوق الإنسان ، ط ١ ، أربيل ، ٢٠٠٤ .

## ب- المواثيق والاتفاقيات الدولية :

٣٤- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة ١٩٤٨ .

٣٥- الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية والمدنية لسنة ١٩٦٦.

٣٦- الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة ١٩٦٦.

ج- الدساتير :
٣٧- الدستور الكويتي لسنة ١٩٦٢ .

د- البحوث الأكاديمية :

٣٨- سرهنك حميد البرزنجى ، المعايير الأساسية لنزاهة الانتخابات ، مجلة ( تةرازوو الأكاديمي ) يصدرها اتحاد حقوقيي كوردستان ، عدد ٢٥، سنة ٢٠٠٥، ضاثخانةى منارة ، هةوليَر .
٣٩- د. نادر فرجاني ، غياب التنمية في الوطن العربي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ( ٦٠ ) ، السنة ( ٦ ) ، ١٩٨٤.
٤٠ - د. على خليفة الكواري ، نحو فهم أفضل للتنمية باعتبارها عملية حضارية ، مجلة المستقبل العربي ، عدد ( ٤٩ ) ، سنة ( ٥ ) ، ١٩٨٣ .

**abstract**

The monarchy is one of the oldest regimes known in history as it was widespread in most ancient societies and through back to ancient times, we find that the monarchy derives originally historical fact kings derive their authority from God and they successors God in the land and there were theories Annbarr such a belief and the idea of the old property emphasizes that the king's power was absolute and is characterized by unity of purpose and order and was the king in ancient societies all authorities and was collecting in his hands all the legislative, executive and judicial was as a legislator and judge's ruling that one in a particular area nor Shared one of the people except his sons close to the family were not property to be consistent with the development of civilization and that fit with the requirements of this development only laboriously great and after a terrible among the kings and peoples, after the steadfastness long peoples and submitted to the sacrifices in defense of its rights resulting from Milk that the monarchy evolution He became acquires dimensions new constitutional within architecture state's political and historical development of the monarchy show us that this system has passed the conditions and bloody conflicts resulting from Milk appearance different systems of the monarchy and it we find today that the monarchy types multiple and constitutional monarchy or the so-called (monarchy Restricted) is a form of government established under the constitutional system which recognizes elected or hereditary king as head of state is different from absolute monarchy in order to restrict the powers of the king where the king or monarch is the only

source of political power as though King Under this system has specific powers in the Constitution It handles governance through through inheritance and that there is more than one problem faced by constitutional monarchies in the Middle East, specifically in the current circumstances which differ in a constitutional monarchy to a constitutional monarchy other and related to democracy or human rights or national development and survival of the current situation in the property In the region and specifically in the current circumstances and in light of existing problems do not bode well where we find that the voices of protest in these countries is on the rise and it, these monarchies ruling in the region if it wants to remain in power and less cost, they should work to build a constitutional monarchies in their countries and to that Have to work on building system based on the grounds that the ruling family be a framework symbolic meeting political so you do not have the reins of power are in power, but it does not govern effectively and despite that this approach is a radical change in the state administration and can not be achieved at the present time, but that does not preclude the preparation of a list of programs to adopt steps in this direction for the subsequent period - for example, twenty next year - and the political program, posed in front of properties that exist in the region to shift to constitutional monarchies